

وزارة النقل

قرار رقم ٢٣٧ لسنة ٢٠٢١

بإصدار المدونة القومية لقواعد السلوك للمستخدمين
والمشغلين والعاملين في مراقب ووسائل النقل

وزير النقل

بعد الاطلاع على قانون العقوبات رقم ٥٨ لسنة ١٩٣٧؛

وعلى القانون رقم ٨٤ لسنة ١٩٦٨ بشأن الطرق العامة؛

وعلى القانون رقم ٢٢ لسنة ١٩٧١ بتنظيم النقل العام للركاب بالسيارات؛

وعلى قانون المرور الصادر بالقانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٧٣؛

وعلى القانون رقم ١٥٢ لسنة ١٩٨٠ بإنشاء الهيئة القومية لسكك حديد مصر؛

وعلى القانون رقم ١١٣ لسنة ١٩٨٣ بإنشاء الهيئة القومية لأنفاق؛

وعلى قانون العمل رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٣؛

وعلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالقانون رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ ولائحته التنفيذية؛

وعلى قانون تنظيم خدمات النقل البري للركاب باستخدام تكنولوجيا المعلومات الصادر بالقانون رقم ٨٧ لسنة ٢٠١٨؛

وعلى القانون رقم ٧٣ لسنة ٢٠١٩ بإصدار قانون إنشاء جهاز تنظيم النقل البري والداخلي والدولى؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٧ لسنة ٢٠٠٢ بتنظيم وزارة النقل؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٤ لسنة ٢٠٠٤ بإعادة تنظيم الهيئة العامة للطرق والكباري والنقل البري؛

قرار:

(المادة الأولى)

يعمل بأحكام المدونة القومية لقواعد السلوك للمستخدمين والمشغلين والعاملين في مراقب ووسائل النقل المشار إليها المرفقة لهذا القرار.

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

وزير النقل

نفيق/ كامل عبد الهادي الوزير

**مدونة قواعد السلوك للمستخدمين
والشغليين والعاملين في مرافق ووسائل النقل**

٢٠٢١

رقم الصفحة	المحتويات
٥	تمهيد
٥	أهداف المدونة
٦	معايير السلوك المهني للمشغلين وفئات التشغيل المتعاملة مع الجمهور
٦	والركاب في قطاع النقل
٦	(أ) معايير السلوك المهني للمشغلين
٦	- معايير عامة
٧	- معايير التعامل مع السلوكيات المحظورة
٧	- معايير السلامة والحفاظ على الصحة والأمن
٨	(ب) معايير السلوك المهني لفئات التشغيل المتعاملة مع الجمهور
٨	- معايير عامة
٩	- معايير تتعلق بالسلوكيات والتصرفات المحظورة والتعامل الحسن مع الجمهور
٩	- معايير تتعلق بالعلاقة مع الزملاء والزميلات والحفاظ على بيانات ومستندات ووثائق العمل
١٠	- معايير تتعلق بالحفاظ على الصحة والسلامة داخل وسيلة النقل
١١	(ج) معايير السلوك للركاب في مراقب ووسائل النقل
١١	- معايير عامة
١١	- معايير تتعلق بالسلوكيات والتصرفات المحظورة والتعامل الحسن مع الجمهور
١٢	- معايير المحافظة على الصحة والسلامة ..
١٣	آلية التطبيق
١٤	آلية الإبلاغ وتقى الشكاوى
١٥	نشر وتميم مدونة قواعد السلوك ..
١٥	الوعية وبناء القدرات والتدريب ..
١٥	المتابعة والتقييم

تمهيد :

إن مدونة قواعد السلوك للمستخدمين/ات والمشغلين والعاملين/ات في مرافق وسائل النقل تهدف إلى توفير بيئة آمنة وخدمة تتميز بإحكام سلامة وأمن المواطنات والمواطنات في وسائل المواصلات العامة وتلتئي هذه المدونة لوضع إطار عام للسلوك المناسب المقتصى به بين المستخدمين/ات والمشغلين والعاملين/ات في منظومة النقل لتناء أداء واجباتهم ومسؤولياتهم وترتكز هذه المدونة على قيم العدالة والمساواة بين الجنسين وتكافؤ الفرص وعدم التسامح مع أي أشكال للعنف والتحرش والمضaiقات وتوكيد على مبادئ الشفافية والمساعدة والنزاهة المهنية والحيادية وضمان حقوق المواطنات والمواطنات دون أي تمييز وفقاً لما هو منصوص عليه في الدستور والقوانين الوطنية المصرية .

ويسعدنا إطلاق هذه المدونة التي تم إعدادها بالتعاون مع المجلس القومي للمرأة أخذًا في الاعتبار تكليفات السيد رئيس الجمهورية والتي أعلنتها في احتفالية المرأة المصرية ٢٠٢١ والتي نصت على توفير أكبر قدر من الأمان للنساء والفتيات في وسائل ومرافق النقل، لإحكام سلامتهن وأمنهن في وسائل المواصلات العامة كافة .

تسرى هذه المدونة على مستخدمي وسائل المواصلات العامة كافة وعلى المشغلين والعاملين بمن فيهم السائقون الخاضعون للقانون رقم ٧٣ لسنة ٢٠١٩ بإنشاء جهاز تنظيم النقل البرى الداخلى والدولى والقرار رقم ٥٧ لسنة ٢٠٠٢ بتنظيم وزارة النقل وأحكام لوائح شئون العاملين وجميع القوانين واللوائح والإجراءات المنظمة للعمل في مرافق ووسائل النقل .

أهداف المدونة :

الارتقاء بالسلوكيات والأداب العامة في وسائل ومرافق النقل خلال التنقل وأثناء ممارسة العمل وتعزيز بيئة آمنة تتميز بالرقي لجميع المواطنات والمواطنات .

الارتقاء بالخدمة المقدمة وجعلها متاحة ومنتشرة وآمنة وإرساء مبادئ تتعلق بالمعايير القانونية والأخلاقية التي يتوقع من الموظفين/ات والعاملين/ات والمشغلين والركاب الالتزام بها ونشر القيم والثقافة المهنية العالية وترسيخ لسس الممارسات الإيجابية .

مواجهة التمييز والعنف بكافة أشكاله ومنع أي مضايقات قد تقع على الركاب وخصوصاً على المرأة والفتاة وذوى الإعاقة والأطفال وكبار السن .

تعزيز مبادئ عدم التمييز بين الجنسين وفق القواعد والمعايير الوطنية والدولية واحترام وحماية حقوق الكافة وخاصة المرأة المستخدمة لوسائل النقل .

رفع وعي العاملين والعاملات في قطاع النقل نحو الأخلاقيات والسلوكيات الوظيفية السليمة وأطر الانضباط الذاتي التي تحكم سير العمل والمتسقة مع الدستور والقوانين واللوائح والإجراءات المنظمة .

المساهمة في تحديد واجبات وحقوق الركاب والسائلين والمشغلين والعاملين في قطاع النقل ومسؤولياتهم الوظيفية وتحث المشغلين على توفير بيئة آمنة .

تنعيم مبادئ المساعدة والمحاسبة في تطبيق المدونة والقوانين والمعايير والأسس المعتمدة من خلال آليات تلقى الشكاوى والبلاغات في الجهات المعنية .

تشجيع المواطنين والمواطنات على استخدام وسائل النقل بدلاً من سياراتهم الخاصة من خلال تحسين مستوى ونوعية الخدمات المقدمة لهم بهدف التخفيف من الازدحام المروري والحد من التلوث البيئي وتوفير بيئة آمنة خالية من كافة المصايبات للمستخدمين/ات .

معايير السلوك المهني للمشغلين وفئات التشغيل المتعاملة مع الجمهور والركاب في قطاع النقل :

(أ) معايير السلوك المهني للمشغلين :

١ - معايير عامة :

السعى لتحسين الأداء في تقديم أفضل خدمة .

احترام حقوق ومصالح الآخرين دون استثناء، والتعامل معهم باحترام ولباقة وحيادية وتجرد و موضوعية بدون تمييز على أساس الدين ، أو العقيدة ، أو الجنس ، أو الأصل ، أو العرق ، أو اللون ، أو اللغة ، أو الإعاقة ، أو المستوى الاجتماعي ، أو الانتماء السياسي أو الجغرافي ، أو لأى سبب آخر .

توفير بيئة عمل آمنة وصحية، وضمان عدم ممارسة أى تمييز فى موقع العمل وبما يتلاءم مع معايير العمل اللائق والقواعد المهنية .

الالتزام بالأحكام والقواعد واللوائح الخاصة بالعمل فى مرافق ووسائل النقل .

التعامل مع السائقين/ات والعمالين/ات والموظفين/ات بقطاع النقل في كل ما يتعلق بأوضاعهم الوظيفية على أساس الاستحقاق والجدران والتنافسية وتكافؤ الفرص وعدم التمييز .

توفير بيئة تراعي احتياجات المرأة العاملة أو المستخدمة لمراقب ووسائل النقل مثل (مراقب صحية مستقلة للنساء العاملات والمستخدمات، إلخ) .

توفير فرص التدريب المناسبة والمستمرة للجنسين وفقاً لمبادئ المساواة وتكافؤ الفرص وعدم التمييز لتحسين فرص التقدم وتطوير المسار العملي وفقاً لقواعد وأحكام العمل المنظمة .

على المشغلين وضع إجراءات للعاملين/ات والسائقين/ات وفبات التشغيل المتعاملة مع التجاوزات والمخالفات للمدونة سواء كانت من المشغلين أو السائقين أو الركاب وتضمينها في التدريب على المدونة .

٢ - معايير التعامل مع السلوكيات المحظورة :

تهيئة بيئة عمل آمنة لجميع العاملين والعمالات وفبات التشغيل المتعاملة مع الجمهور والركاب والامتثال لأحكام ومواد الدستور والقوانين الوطنية التي تنص على مبادئ المساواة وتكافؤ الفرص والحق في الحماية من كافة أشكال العنف والتحرش الجنسي والمضايقات والتعليقات العنصرية والترهيبية .

نشر سياسة عدم التسامح مطلاً مع كافة أشكال العنف والتحرش والمضايقات والتعليقات العنصرية والترهيبية وإلزام العاملين/ات والسائقين/ات وفبات التشغيل المتعاملة مع الجمهور على التعامل مع جميع الأفراد من زملاء ومشرفين/ات ومرؤوسيين/ات ومستخدمين/ات وسائل النقل في إطار من الاحترام لكرامة والتسامح وعدم التمييز والتحيز .

٣ - معايير السلامة والحفاظ على الصحة والأمن :

إلزام السائقين بالتوقف في المحطات الرسمية المقررة فقط وعدم التوقف بين المحطات مما يتسبب في تأخير زمن الرحلة المقررة وتعطل الركاب .

احترام حق الراكب في مقعد مستقل لكل فرد منهم وعدم إجبارهم على تحمل المقعد أكثر من سعته والسامح لهم بتحميل أمتعتهم وفقاً للشروط والأحكام المتبعة .

المحافظة على حق الراكب بتوفير وسيلة نقل حديثة ونظيفة وآمنة بمن فيهم كبار السن وذوى الإعاقة والنساء والأطفال ومرافقى الأطفال وأى شخص بحاجة للمساعدة كالمرضى .

إلزام المشغل بتخصيص مقاعد محددة للاستخدام من قبل كبار السن وذوى الإعاقة والنساء الحوامل ومرافقى الأطفال وأى شخص بحاجة للمساعدة كالمرضى .

استخدام كاميرات مراقبة فى جميع الحالات والمركبات والمرافق والمحطات متى توافر ذلك لدى المشغل .

التزام المشغل بالإعلان داخل وسائل النقل عن أرقام الهواتف الخاصة باستقبال الشكاوى ومخالفات وتجاوزات مدونة السلوك ومعالجتها بسرعة وكفاءة .

"في حال مخالفة أحكام المدونة ، تتم محاسبة المخالف بناءً على أحكام قانون العقوبات وقانون الخدمة المدنية والعمل والقوانين ذات الصلة" .

(ب) معايير السلوك المهني لفئات التشغيل المتعاملة مع الجمهور :

١- معايير عامة :

تشمل فئات التشغيل جميع العاملين المتعاملين مع جمهور الركاب بما فى ذلك المسائقين ومحصلى التذاكر وصرافى التذاكر ورؤساء القطارات ومفتشى النقل .

السعى الدائم لتحسين الأداء وتطوير القدرات والاطلاع على آخر المستجدات في مجال العمل ، والقيام بتقديم المقترنات التي من شأنها تحسين أساليب العمل ورفع مستوى الأداء في المؤسسة .

أداء الواجبات والمهام بنشاط والتزام بتوجيهات المشغلين المتعلقة بتنفيذ العمل المتوقع عليه وذلك ضمن الحدود التي لا تعرضه للخطر أو تخالف أحكام القوانين المعمول بها وتؤخى الأمانة والنزاهة والدقة والمهنية .

احترام حقوق ومصالح الآخرين دون استثناء ، والتعامل معهم باحترام ولباقة وحيادية وتجرد و موضوعية دون تمييز على أساس الدين ، أو العقيدة ، أو الجنس ، أو الأصل ، أو العرق ، أو اللون ، أو اللغة ، أو الإعاقة ، أو المستوى الاجتماعي ، أو الانتماء السياسي أو الجغرافي ، أو لأى سبب آخر .

٢ - معايير تتعلق بالسلوكيات والتصورات المحظورة والتعامل الحسن مع الجمهور :

الامتناع عن أي تصرفات أو ممارسات أو أعمال تنتهك الآداب والأخلاق والسلوك القويم أو تخالف النظام العام .

التعامل الحسن مع الركاب والحرص على سلامتهم أثناء عملية النقل بما فيها الصعود والتزول من وإلى وسيلة النقل غير اتباع أسلوب قيادة سلامة ومتزنة .

توفير المساعدة اللازمة للركاب عند الحاجة سواء كانت مساعدة جسدية أو إرشادية أو عند حدوث مشكلة بين الركاب والسعى لحلها بلباقة وكىاسة .

عدم التلفظ على الركاب أو أمامهم بألفاظ نابية أو خارجة بما في ذلك التعليقات الشفهية الخارجية عن النظام العام والأداب العامة مثل التعليقات العنصرية أو السخرية .

عدم إيذاء الركاب واحترامهم من خلال المحافظة على الفضاء العام داخل وسيلة النقل والحرص على عدم إزعاج الركاب بالأصوات المزعجة مهما كان مصدرها سواء كانت أجهزة التسجيلات الصوتية أو هاتف أو أي جهاز آخر .

الحرص على توفير وسيلة نقل خالية من أي سلوك شفهي أو بصرى أو بدنى يخالف النظام العام أو أي سلوك آخر من أي نوع من شأنه أن يخلق بيئة غير آمنة أو تهديدية أو عدائية .

الحفاظ على وسيلة نقل خالية من كافة أشكال العنف والتحرش الجنسي والتممر والمضايقات والأفعال الترهيبية وأى أفعال أخرى يعاقب عليها القانون وبخاصة التي قد تتعرض لها النساء أو الأطفال أو كبار السن أو ذوى الإعاقة .

الالتزام بتطبيق الإجراءات التي يحددها المشعل للتعامل مع التجاوزات والمخالفات للمدونة .

يحظر حيازة أي منوّعات أو استخدامها (كالمسكرات والمخدرات والمواد القابلة للاشتعال) وأى أدوات تستخدم للعنف فى وسائل النقل، وعليه إبلاغ السلطات المعنية واتباع الإجراءات التي يحددها له المسؤولين للتعامل مع هذه الحالات .

تجنب المنافسة مع سائقى وسائل النقل الأخرى سواء على تحميل الركاب أو أثناء القيادة .

الالتزام بمنع البيع داخل وسائل النقل ومنع الباعة الجائلين من الصعود إلى وسيلة النقل وإبلاغ السلطات المختصة في حالة المخالفة .

الالتزام بمنع التسول داخل وسائل النقل ومنع المسؤولين من الصعود إلى وسيلة النقل وإبلاغ السلطات المختصة في حالة المخالفة .

الالتزام بحماية الأطفال في حالة الإساءة لهم أو استخدامهم للبيع أو التسول داخل وسائل النقل وإبلاغ السلطات المختصة لحمايتهم في حالة المخالفة .

٣ - معايير تتعلق بالعلاقة مع الزملاء والزميلات والحفاظ على بيانات ومستندات ووثائق العمل :

عدم الإفشاء للغير بالمعلومات والوثائق والمستندات التي تم الحصول أو الاطلاع عليها أثناء القيام بالعمل سواءً أكان ذلك كتابياً أو شفهياً أو إلكترونياً، حتى بعد انتهاء مدة الخدمة .

التعامل باحترام ولباقة وصدق مع الزملاء والزميلات والمحافظة على علاقات سلية وودية معهم دون تمييز، والحرص على احترام خصوصياتهم والامتثال لاستغلال أي معلومات تتعلق بحياتهم الخاصة بقصد الإساءة لهم/ن .

التعاون مع الزملاء والزميلات ومشاركتهم الآراء بمهنية وموضوعية عالية وت تقديم المساعدة لهم/ن حيثما أمكن لحل المشاكل التي تواجههم/ن في مجال العمل، والمحافظة على جو التناقض فيما بينهم والامتثال عن أي تصرف غير لائق قد يضر بمصالحهم/ن .

الحرص على الالتزام بالقوانين والأحكام واللوائح المنظمة للعمل وتطبيقاتها دون أي تجاوز أو مخالفة أو إهمال أو تمييز .

على السائق مواكبة كل ما يتعلق بأنظمة السير والأحكام المتعلقة بعملهم والاطلاع على آخر المستجدات في هذا المجال والالتزام بها، وعليه التصرف كمسؤول مسؤولية كاملة عن وسيلة النقل بكافة عناصرها بما فيها الركاب وتصرفاتهم وسلوكياتهم المختلفة وسلامتهم العامة .

٤- معايير تتعلق بالحفاظ على الصحة والسلامة داخل وسيلة النقل :

المحافظة على نظافة وسيلة النقل وسلامة المقاعد والمرافق .

عدم التدخين أو السماح للغير بالتدخين داخل وسيلة النقل وفي أي وقت من الأوقات وفقاً للقواعد المقررة في ذلك .

عدم تناول الطعام والشراب أو استخدام الهاتف أثناء قيادة وسيلة النقل .

اللتزام بالأحكام والتعليمات والقرارات الخاصة بالوقاية والسلامة والصحة المهنية للحفاظ على السلامة العامة .

عدم تعريض حياة الركاب للخطر بأى سلوك كان أثناء استخدامهم لوسيلة النقل والمحافظة على سلامتهم .

الالتزام باستخدام وسيلة النقل للغاية المحددة لذلك وهي نقل الركاب من نقاط الانطلاق إلى نقاط الوصول المقررة، وعدم استخدامها لأغراض شخصية أو أي أغراض أخرى .

"في حال مخالفة أحكام المدونة ، تتم محاسبة المخالف بناءً على أحكام قانون العقوبات وقانون الخدمة المدنية والعمل والقوانين ذات الصلة" .

(ج) معايير السلوك للركاب في مرافق ووسائل النقل :

١- معايير عامة :

الالتزام بالقانون والحفاظ على مرافق ووسائل النقل .

احترام الركاب والمسائقين وفنيات التشغيل المعاملة مع الجمهور ومعاملتهم ببلانقة واحترام خصوصيتهم، وعدم استخدام الوسائل التكنولوجية بطريقة تؤدي إلى إيذاء وإزعاج الركاب الآخرين .

٢- معايير تتعلق بالسلوكيات والتصرفات المحظورة والتعامل الحسن مع الجمهور :

الامتناع عن أي سلوك شفهي أو بصرى أو بدني مخالف للنظام العام أو أي سلوك آخر من أي نوع من شأنه أن يخلق بيئة غير آمنة أو تهديدية أو عدائية .

الالتزام بقاعدة عدم التسامح مطلقاً مع كافة أشكال العنف والتحرش الجنسي والمضايقات والحفاظ على وسيلة النقل خالية من تلك الأفعال والسلوكيات المحظورة .

الامتناع عن أي سلوك شفهي أو بدنى يخدش الحياة العام ويتعاقب عليه القانون . المحافظة على نظافة وسيلة النقل والامتناع عن الكتابة على جدرانها أو وضع ملصقات عليها بأى شكل من الأشكال .

المحافظة على سلامة مقاعد ومرافق وسيلة النقل والامتناع عن إتلافها أو العبث بها .

٣ - معايير المحافظة على الصحة والسلامة :

عدم التدخين داخل وسيلة النقل وفي أي وقت من الأوقات .

احترام الدور فى مراكز الانطلاق والوصول من موقف الصعود والتزول .

إعطاء الأولوية أثناء انتظار وسيلة النقل وفي المقاعد لكتاب السن وذوى الإعاقة والنساء الحوامل ومرافقى الأطفال وأى شخص بحاجة للمساعدة كالمريض .

إبقاء المقاعد الأمامية والقريبة من منافذ الصعود والتزول فارغة وذلك لغايات استخدامها من قبل كبار السن وذوى الإعاقة والنساء الحوامل ومرافقى الأطفال وأى شخص بحاجة للمساعدة كالمريض .

على الراكب الالتزام بالصعود والتزول من وسيلة النقل من الأماكن المخصصة لهذه الغاية .

عدم تعریض سلامة الركاب الآخرين للخطر أثناء الصعود والتزول من الحافلة .

تجنب إغلاق منافذ الصعود والتزول من وإلى وسيلة النقل بطريقه تؤدى إلى عرقلة حركة الركاب الآخرين .

الالتزام بمقدع واحد للراكب وعدم إشغال أكثر من مقدع وذلك في حالة وجود ركاب آخرين بحاجة لهذه المقاعد .

الالتزام الركاب/ة بتوجيهات وتعليمات السائق/ المشغل المهنية كون السائق/ المشغل مسؤولة كاملة عن سلامتهم وراحتهم .

الامتناع عن الحديث مع السائق أثناء قيادته وسيلة النقل .

عدم ترك الأطفال من قبل مرافقهم بدون رقابة وذلك حفاظاً على سلامتهم وسلامة الركاب الآخرين في وسائل النقل والمرافق العامة .

على الراكب عدم تحمل أي نوع من الحيوانات إلا بموافقة السائق/ المشغل ووفقاً للشروط المقررة حفاظاً على راحة وسلامة الركاب الآخرين والحفاظ على نظافة وسيلة النقل .

على الراكب الالتزام بتحميل أمتعته وفقاً للشروط والأحكام المتبعة والالتزام بالأماكن المخصصة لذلك والحرص على عدم سد منافذ الصعود والتزول والمرات .

يحظر على الراكب حيازة أي منوعات أو استخدامها (المسكرات والمخدرات والمواد القابلة للاشتعال) وأى أدوات تستخدم للعنف (الأسلحة النارية والأسلحة البيضاء . . . إلخ) في وسائل النقل وإلاغ الجهات المعنية والسايق عن المخالفات .

عدم استخدام مرافق ووسائل النقل لغايات أخرى غير التقل مثل ممارسة الأعمال التجارية والتسلع وأى أعمال أخرى منافية للغرض الذي وجدت من أجله .

عدم استخدام مرافق ووسائل النقل للركاب للإعلان ولأغراض دعائية وترويجية دون الحصول على إذن مسبق من الجهات المعنية وذلك وفقاً للشروط المقررة في ذلك .

عدم مطالبة السائقين بالتوقف في غير المحطات الرئيسية المقررة .

يمنع منعاً باتاً استخدام أو العبث بفرامل الخطر "بلف الخطر" المتواجدة داخل عربات المترو والسكك الحديدية إلا في حالة وجود خطر حقيقي يهدد حياة الركاب داخل العربات وفي الحالات المقررة لذلك .

يمنع منعاً باتاً استخدام أو العبث ببطاريات الحريق وأنظمة الأمان المتواجدة داخل عربات المترو والسكك الحديدية وغيرها من وسائل النقل إلا في حالة وجود خطر يهدد حياة الركاب داخل وسيلة النقل وفي الحالات المقررة لذلك .

"في حال مخالفة أحكام المدونة ، تتم محاسبة المخالف بناءً على أحكام قانون العقوبات والقوانين ذات الصلة" .

آلية التطبيق :

تقوم الجهات المختصة بإضافة مهام متابعة تطبيق مدونة السلوك ورصد ومتابعة الإجراءات والشكوى ضمن المهام الإلزامية للجهات الإشرافية .

آلية الإبلاغ وتلقى الشكاوى :

تهدف آلية الاقتراحات والشكاوى لتوفير أداة لضمان الالتزام بتطبيق مدونة السلوك والحد من المخالفات لقواعدها وإتاحة قنوات تواصل لجميع الأطراف من مستخدمين وعاملين ومشغلين في مرافق ووسائل النقل مع الجهات المعنية بتطبيق ومراقبة ومتابعة المدونة للإبلاغ عن المخالفات أو الاقتراحات لتحسين العمل ولمراقبة التطبيق.

تنلزم الجهات بالإعلان عن الأرقام المخصصة لاستقبال الشكاوى والاقتراحات داخل وسيلة النقل من خلال لوحات إرشادية وعلى الموقع الإلكتروني وأى وسيلة أخرى قد تكون متاحة .

تنتلق الجهات المعنية المختصة داخل وزارة النقل الشكاوى والاقتراحات والتجاوزات والمخالفات الناشئة عن عدم تطبيق مدونة السلوك .

ضمان كفالة حق مقدم الشكوى في قطاع النقل بالتبليغ عن أي مخالفات وتجاوزات لهذه المدونة وفقاً للقواعد المنظمة وسرعة الاستجابة لمعالجة البلاغات والشكاوى .

حماية وضمان سرية بيانات المبلغين والمبلغات من العاملين /ات عن أي مخالفات أو تجاوزات وخاصة المتعلقة بأشكال العنف والتحرش الجنسي والمضائقات وذلك لتقاضى أي أفعال انتقامية أو شخصية أو وظيفية طوال فترة عملهم .

ينبغي على أي راكب يشاهد أو يتعرض لسلوك غير مقبول أن يخطر أو يبلغ الجهات المختصة على الفور وعلى الجهات المختصة حماية وضمان سرية بيانات المبلغ /ة وسرعة الاستجابة .

على السائق / ممثل المشغل تبيه الراكب في حال مخالفته لهذه المدونة، وفي حال إصرار الراكب على المخالفة فعلى السائق / ممثل المشغل اتباع الإجراءات التي يحددها المشغل لذلك بحسب طبيعة المخالفة .

في حالة ورود شكوى عن مخالفة من قبل السائق / ممثل المشغل فعلى الجهة المعنية اتخاذ إجراءات التحقيق اللازمة في المخالفات والتجاوزات وتقرير الجزاءات التأديبية المناسبة وفقاً لقواعد التحقيق المعمول بها ودون الإخلال بقواعد وأحكام المسئولية الجنائية المنصوص عليها في القوانين .

في حال ورود شكاوى داخلية يتم اتخاذ اللازم من حيث إجراء التحقيقات مروراً باتخاذ الجزاءات التأديبية المناسبة لكل مخالفة ودون الإخلال بأحكام المسئولية الجنائية المنصوص عليها في القوانين .

نشر وتعيم مدونة قواعد السلوك :

الالتزام بنشر المدونة لدى العاملين/ات والموظفين/ات وفنيات التشغيل المعاملة مع الجمهور وللركاب سواء داخل وسيلة النقل، أو خارجها أو في مرفق النقل أو أي وسيلة أخرى .

نشر المدونة على الموقع الإلكتروني ومنصات التواصل الاجتماعي الخاصة بوزارة النقل ومشغلي النقل .

تعيم المدونة على الجهات المعنية من خلال وسائل الإعلام المختلفة (مسموعة، مرئية، مقروءة) وتزويدهم بهذه المدونة والتعاون مع الجهات المعنية على نشرها من خلال المشاركة في حملات توعوية إعلامية إن طلب منهم ذلك .

إعداد ونشر المطبوعات عن مدونة قواعد السلوك .

التوعية وبناء القدرات والتدريب :

يلتزم المشغل بتنوعه وتدريب جميع العاملين/ات والموظفين/ات وفنيات التشغيل المعاملة مع الجمهور بشكل مستمر حول المدونة وضمان التزامهم بها وذلك من خلال عقد برامج وورش تدريبية .

تنفذ ورش عمل دورية تستهدف بناء قدرات جميع العاملين والعاملات وفنيات التشغيل المعاملة مع الجمهور وتوعيتهم بمختلف أشكال العنف والتحرش الجنسي والمضايقات وكيفية الوقاية والحماية والإبلاغ عنها .

التعريف بمدونة قواعد السلوك بالبرامج التأهيلية الخاصة بالاتصال بقطاع النقل .

المتابعة والتقييم :

على وزارة النقل إخطار الجهات المعنية والمختصة بعد إصدار المدونة بقرار وزير النقل بالالتزام بتطبيق مدونة السلوك .

إعداد التقارير عن التجاوزات والمخالفات وعدد الشكاوى وكيفية التعامل معها بهدف تحسين وتطوير الخدمة وتقديمها للجهات المعنية والمختصة .

تعديل وتحديث المدونة عند الحاجة لمواكبة التطورات والمستجدات في قطاع النقل .